

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٩٠ لسنة ١٩٧٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٩٠ لسنة ١٩٧٧ بإعادة تشكيل الوزارة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعين السيد/ محمد إبراهيم كامل وزيراً للخارجية .

(المادة الثانية)

تكون أقدمية السيد/ محمد إبراهيم كامل وزير الخارجية في تشكيل الوزارة بعد الدكتور أمال عثمان وزيرة الشؤون والتأمينات الاجتماعية وقبل السيد/ محمد نبوى إسماعيل وزير الداخلية .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ المحرم سنة ١٣٩٨ (٢٥ ديسمبر سنة ١٩٧٧)

أنور السادات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١٣٨ لسنة ١٩٧٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ؛

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨١٥ لسنة ١٩٧٥ بقواعد الجمع

بين أكثر من وظيفة واحدة والقرارات المعدلة له ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يستثنى الخبراء في رياضيات التأمين على الحياة (الخبراء الاكتواريون) العاملون بسوق التأمين المصري من حكم البند (٨) من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨١٥ لسنة ١٩٧٥ المشار إليه .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويحل به من تاريخ صدوره ما

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٤ المحرم سنة ١٣٩٨ (٢٤ ديسمبر سنة ١٩٧٧)

محمد صالح

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١٣٧ لسنة ١٩٧٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام الصادر بالقانون

رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١ والمعدل بالقانون رقم ١١١ لسنة ١٩٧٥ ؛

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعين السيد/ أحمد عبد اللطيف وحش بوظيفة مدير عام الشؤون الإدارية بالفئة ذات الربط المسالى (١٤٠٠ / ١٨٠٠ جنيه سنويا) بالشركة العامة لمنتجات الخزف والصيني وعضوا بمجلس إدارتها .

(المادة الثانية)

على وزير الصناعة والبتروك والتعدين تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٤ المحرم سنة ١٣٩٨ (٢٤ ديسمبر سنة ١٩٧٧)

محمد صالح

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١٣٩ لسنة ١٩٧٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٩٠ لسنة ١٩٧٦ بتفويض رئيس

مجلس الوزراء في مباشرة بعض اختصاصات رئيس الجمهورية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعين السيد الدكتور السيد محمود الشديطي رئيس مجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للكتاب بدرجة نائب وزير بوزارة الثقافة مع منحة المرتب وبدل التمثيل المقررين لنائب الوزير وتحدد اختصاصاته بقرار من وزير الثقافة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٧ المحرم سنة ١٣٩٨ (٢٧ ديسمبر سنة ١٩٧٧)

محمد صالح